خمر قال أبو عبيد : الخُمرة شيء منسوج يعمل من سعف النخل ويرمّل بالخيوط وهو صغير على قدر ما يسجد عليه المصلي أو فويق ذلك فإن عظم حتى يكفي الرجل لجسده كله في صلاة أو مضجع لو أكثر من ذلك فحينئذ حصير وليس بخُمْرة .

قصص وقال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام أنه نهى عن تطيين القبور وتقصيصها . قوله : التقصيص هو التجصيص وذلك أن الجص يقال له : القَصّةَ يقال منه : قصّصْت القبور والبيوت / إذا جصصتها . 32 / ب ومنه حديث عائشة حين قالت للنساء : لا تَغتَسِلَنّ عن المحيض حتى ترين القَصّةَ البيضاء